



المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

قرار رقم (٥٤) وتاريخ ١٤٣٧ / ١٠ / ١٥ هـ

إن هيئة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات بناءً على المادة (الرابعة/٣) من نظام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات المتضمنة أن هيئة المركز تختص بإصدار اللوائح التنفيذية لنظام الوثائق والمحفوظات، وبناءً على المادة (الثالثة/١) من نظام الوثائق والمحفوظات المتضمنة أن اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية تعد بالاشتراك مع وزارة الخدمة المدنية، وبعد الاطلاع على المحضر المعد في المركز مع وزارة الخدمة المدنية بتاريخ ١٤٣٤ / ٥ / ٢٩هـ، بهذا الشأن، وبعد الاطلاع على المحضر المعد في هيئة الخبراء رقم (٣٩٨) بتاريخ ١٤٣٦ / ٧ / ١٧هـ بخصوص الموضوع، وبناءً على محضر هيئة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات رقم (٤٨) وتاريخ ١٤٣٧ / ٥ / ٩هـ، الذي تمت فيه الموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

تقرر ما يلي:-

- ١ - الموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.
- ٢ - تبلغ الأجهزة الحكومية بنسخة من هذه اللائحة.
- ٣ - على مدير عام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات إنفاذ ذلك.

رئيس الديوان الملكي

رئيس هيئة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

خالد بن عبد الرحمن العيسى



الْمَرْكَزُ الْوَطَنِيُّ لِلْوَثَانِقِ وَالْمَحْفُظَاتِ

اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية

المادة الأولى:

يقصد بالمصطلحات الآتية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمامها، ما لم يقتضي سياق النص خلاف ذلك:

- ١ - الوثائق والمحفوظات الإدارية: أوعية المعلومات التي تنتجهها الإدارات ذات التطبيق المتماشل في أهدافها ومهامتها وأنظمتها وإجراءاتها وبياناتها، فيما يتعلق بالوظيفة أو الموظف أو الأعمال الأخرى التي تساند الجهاز الحكومي في أداء وظائفه الأساسية، في الجوانب الخدمية أو الإجرائية أو التنظيمية أو التدريبية ونحو ذلك.
- ٢ - المركز الوطني: المركز الوطني للوثائق والمحفوظات.
- ٣ - الجهاز الحكومي: كل وزارة أو مؤسسة أو هيئة عامة أو مصلحة حكومية لها شخصية اعتبارية ولها ميزانية مستقلة.
- ٤ - مركز الوثائق: الإدارة المعنية بجمع وثائق الجهاز الحكومي ومحفوظاته وتنظيمها وحفظها واسترجاعها وفقاً لأحكام نظام الوثائق والمحفوظات ولوائحه التنفيذية.
- ٥ - وثائق ومحفوظات إدارية مؤقتة الحفظ: هي الوثائق والمحفوظات التي تحفظ بصفة مؤقتة وفق ما تقتضي به أنظمة ولوائح الوثائق والمحفوظات.





المجلس الوطني للوثائق والمحفوظات

- ٦ - **وثائق ومحفوظات إدارية دائمة الحفظ:** هي الوثائق والمحفوظات التي تحفظ بصفة دائمة وفق ما تقتضي به أنظمة ولوائح الوثائق والمحفوظات.
- ٧ - **الملف الورقي:** وعاء ورقي يحتوي على مجموعة من الوثائق والمحفوظات أو صور لها.
- ٨ - **الملف الإلكتروني:** وعاء إلكتروني يحتوي على مجموعة من الوثائق والمحفوظات أو صور لها.
- ٩ - **الوسائل الإلكترونية:** أي وسيلة من الوسائل التقنية التي تستخدم لحفظ الأوعية بصيغ إلكترونية.
- ١٠ - **الوحدة المختصة:** هي الوحدة الإدارية المختصة بمعالجة موضوع الوثيقة.

المادة الثانية:

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم الوثائق والمحفوظات الإدارية في الأجهزة الحكومية، وتصنيفها، وكيفية التصرف بها، وتحديد المدد الزمنية لحفظها.





الْمَذْكُورُ الْوَطَنِيُّ لِلْوَثَانِقِ وَالْمَحْفُظَاتِ

المادة الثالثة:

تحفظ عينة من كل نوع من أنواع الوثائق والمحفوظات الإدارية المؤقتة الحفظ حفظاً دائماً لأغراض البحث والدراسات والعرض، ويراعى فيها ما يأتي:

١- أن تكون كاملة المعلومات.

٢- أن تكون واضحة الكتابة.

٣- أن تكون ومرافقها سالمة من التلف.

وإذا طرأ تعديل على شكل أو بيانات الوثيقة، فتؤخذ عينة منها قبل التعديل وبعدة.

المادة الرابعة:

تكون مدد الحفظ المحددة في قوائم مدد الحفظ خاصة بأصول الوثائق والمحفوظات الإدارية مؤقتة الحفظ ، أو ما يقوم مقامها من صور أو نسخ عند عدم توافر الأصل.

المادة الخامسة:

الوثائق التي تزود بها الوحدة الإدارية لإرفاقها بوثيقة لإكمال إجراءات العمل، تأخذ حكم الوثيقة التي تم إرفاقها بها من حيث مدة الحفظ.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

المادة السادسة:

يقوم الجهاز الحكومي بحفظ وثائقه الإدارية التي تنص على تصويرها في قوائم مدد الحفظ على وسائل إلكترونية، على أن يزود المركز الوطني بنسخة أصلية كاملة من هذه الوسائل.

المادة السابعة:

تلف الوثائق التي انتهت مدة حفظها، وفقاً للإجراءات المحددة في لائحة الإنلاف بعد التأكد من تحويل ما تنص في قوائم مدد الحفظ على حفظه في وسائل إلكترونية.

المادة الثامنة:

قبل إنلاف الوثائق التي انتهت مدة حفظها؛ تسحب منها الوثائق والمحفوظات الإدارية الدائمة الحفظ المرافقة لها وترسل إلى المركز الوطني.

المادة التاسعة:

يقوم المركز الوطني - بالتنسيق مع وزارة الخدمة المدنية - بتحديث نشاطات الوظائف الإدارية وقوائم مدد الحفظ الواردة في هذه اللائحة؛ ويزود المركز الأجهزة الحكومية بنسخة من قوائم مدد حفظ الوثائق الجديدة أو المحدثة.





الْمَرْكَزُ الْوَطَنِيُّ لِلْوَثَانِقِ وَالْمَخْفُظَاتِ

المادة العاشرة:


إذا انتهت حاجة الوحدة الإدارية في الجهاز الحكومي إلى نسخ أو صور الوثائق التي زودت بها ، وكذلك ما ينسخ أو يصور لمواجهة حاجة عملية معينة ؛ فتتلقى دون الرجوع إلى لجنة الإتفاق.

المادة الحادية عشرة:

يعمل المركز الوطني - بالتعاون والتنسيق مع الأجهزة الحكومية - على تصميم نماذج للأعمال الإدارية المتماثلة التي تؤديها وحداتها الإدارية، ووضع التصنيف والترميز المناسب لها، والتعليمات الازمة لاستخدامها، واعتبارها نماذج موحدة في التطبيق والإجراءات، ويزود المركز الأجهزة الحكومية بتلك النماذج وما يتعلق بها بعد إقرارها، ويستثنى من ذلك نماذج الأعمال التي تعدها وتقراها وزارة الخدمة المدنية، وكذلك نماذج أعمال الوثائق التي يغدها ويقرها المركز.

المادة الثانية عشرة:

مع مراعاة قواعد الحفظ في ملفات الموظفين - الواردة في البند (رابعاً) من لائحة الحفظ - تنظم الوثائق الخاصة بالموظفي وفقاً لما يأتي:





المركز الوطني لوثائق ومخزن طاث

١- تصنف الوثائق في الملف الإلكتروني أو الورقي بحسب الفئات الآتية:
الفئة الأولى: وثائق التدرج الوظيفي ، وتتضمن وثائق التعيين
والترقية ونهاية الخدمة وبيان الخدمة وما يرتبط بها
من وثائق.

الفئة الثانية: وثائق العلاوات والمكافآت والبدلات والتعويضات.

الفئة الثالثة: وثائق حركة الموظف كالنقل والتكليف والندب والإارة.

الفئة الرابعة: وثائق الإجازات على اختلاف أنواعها.

الفئة الخامسة: وثائق الأداء والسلوك الوظيفي كالتقارير وخطابات
الشكر أو العقوبات التأديبية ونحو ذلك.

الفئة السادسة: وثائق إعداد وتأهيل الموظف، التي تتعلق بالتدريب
والدراسة.

الفئة السابعة: وثائق مشاركات الموظف في المجتمعات والمؤتمرات
والحلقات واللجان وفرق العمل ونحوها.

الفئة الثامنة: الوثائق الأخرى المتعلقة بالموظفي يتطلب حفظها
في ملفه.






المكتبة الوطنية للوثائق والمخفوظات -

٢- ينظم ملف الموظف (الورقي) وفقاً لما يأتي:

- أـ. تدون أسماء الفئات المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة في قائمة تثبت على الغلاف الأول للملف من الداخل، ويعطى كل منها رقماً خاصاً به بحسب ترتيبها التسلسلي الذي تثبت به في بطاقة فاصل الملف.
 - بـ. تحفظ وثائق الموظف بحسب هذه الفئات ويفصل بينها بفواصل يوضح عليها رقم فئة الوثائق التي تحفظ تحته.
 - جـ. يوضع تحت كل فاصل فهرس تسجل فيه وثائق الفئة المتعلقة به بدءاً بأقدم الوثائق، ويتضمن الفهرس عدداً مسلسلاً ورقم الوثيقة وتاريخها ومصدرها وعدد مرافقاتها وموضوعها ومدة حفظها ورقم بيان إتلافها وتاريخه.
 - دـ. تنظم الوثائق تحت كل فاصل - بعد الفهرس - بحسب التسلسل الزمني لتاريخها، بحيث يكون الأقدم أسفل والأحدث أعلى، ويدون على الوثيقة رقم تسلسلها في الفهرس الخاص بها، ويثبت هذا التسلسل في الزاوية اليمنى العليا خلف الوثيقة.
 - هـ. تنظم ملفات الموظفين تبعاً للأحرف الهجائية للاسم.
 - وـ. تستخرج من ملف الموظف أثناء مدة خدمته الوثائق التي انتهت مدة حفظها بموجب قوائم مدد الحفظ، وتتلف وفقاً للإجراءات المحددة بلائحة الإتلاف.
 - زـ. يُسترشد بتنظيم ملف الموظف عند تطبيق الملف الإلكتروني لوثائق الموظف وبما يتناسب مع التنظيم الإلكتروني.





المركز الوطني للمؤشرات والمحفوظات

المادة الثالثة عشرة:

يعد المركز الوطني دليلاً موحداً لتصنيف الوثائق والمحفوظات الإدارية المتعلقة بنشاطات الوظائف الإدارية المشتملة بهذه اللائحة، وفقاً لما جاء في الخطة الموحدة للتصنيف والتزمير.

المادة الرابعة عشرة:

تشتمل الوثائق والمحفوظات الإدارية نشاطات الوظائف الإدارية الآتية:

١- **وثائق الموارد البشرية:** وهي الوثائق التي ينفذ بموجبها كل ما يتعلق بالوظيفة والموظفي، بما في ذلك إجراءات التعيين والتعاقد، وصرف الرواتب والمكافآت، ومنح العلاوات والحوافز، والإجازات، والترقية، والنقل والإعارة والندب والتكليف، وإنهاء الخدمة، وإعداد مشروع ميزانية الباب الأول، والتشكيلات الإدارية، وإجراءات تقارير الكفاية، وتسجيل الوظيفة وحركة الوظيفة، ونحو ذلك.

٢- **وثائق التطوير الإداري:** وهي الوثائق التي تنفذ بموجبها أعمال التطوير والتنظيم الإداري في الجهاز الحكومي وفروعه، ويشمل ذلك دراسة وتوحيد إجراءات العمل، وتحديد المهام والصلاحيات، والهيكل التنظيمية والوظيفية، واحتياجات منسوبي الجهاز الحكومي من تدريب أو تأهيل، وإلحاقهم بالدورات التدريبية، ودراسة احتياجات الجهاز الحكومي من الوظائف والموظفين، ونحو ذلك.





المركز الوطني للوقاية والجهنوبات

٣- وثائق الاتصالات الإدارية: وهي الوثائق التي توثق بموجبها الأعمال الواردة أو الصادرة، وما يلحق بها من بيانات تسليم وتسليم، ونحو ذلك.

٤- وثائق العلاقات العامة والإعلام: وهي الوثائق التي يتم توثيقها بموجبها تنفيذ برامج النشاطات الإعلامية الثقافية والتوعوية والاجتماعية، ومتابعة ما ينشر في وسائل الإعلام المختلفة عن الجهاز الحكومي والرد عليها، واستقبال الزوار والوفود، ونحو ذلك.

٥ - وثائق الخدمات: وهي الوثائق التي يتم تقديم الخدمات اللازمة لمبني الجهاز الحكومي والعاملين فيه، ومنها حركة السيارات والمواقف، وتنفيذ صيانة وتشغيل المبني ومرافقه ونظافته والإشراف عليها، ونقل وإيصال الطرود والمواد الأخرى الخاصة بالجهاز الحكومي، ونحو ذلك.

٦- وثائق الأمن والسلامة: وهي الوثائق التي يتم تنظيم أعمال الحراسة الأمنية للمبني ومرافقه، وتوفير وسائل السلامة لحماية المراقب من الكوارث أو السرقات أو التعديات، ونحو ذلك.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

٧- وثائق إعداد الأنظمة والاستشارات القانونية: وهي الوثائق التي بموجبها يتم إبداء الرأي القانوني للجهاز الحكومي في مسألة معينة، أو إبداء رأيه حيال قضية مقامة منه أو ضده، أو إجراء دراسة أو بحث لمعالجة موضوع محدد، أو صياغة العقود ومراجعتها، أو إعداد أو دراسة الاتفاقيات والأنظمة واللوائح والتعليمات التنظيمية الخاصة بها، وتعديلاتها، أو تفسيرها، ونحو ذلك.

٨- وثائق المتابعة الإدارية: وهي الوثائق التي بموجبها يتم إجراء التحقيق في المخالفات التي ترتكب في الجهاز الحكومي، ومتابعة أسباب القصور أو التهانون في أداء العمل، ومراقبة أوقات الدوام، ونحو ذلك.

٩- وثائق مركز الوثائق: وهي الوثائق التي بموجبها يتم جمع الوثائق والمحفوظات والمطبوعات والمنشورات الخاصة بالجهاز الحكومي، وتنظيمها والمحافظة عليها وتسهيل الوصول إليها، وإتلافها أو ترحيلها، ونحو ذلك.






الْمَرْكَزُ الْوَطَّانِيُّ لِلْوَثَائِقِ وَالْمَخْوَظَاتِ

١٠ - **وثائق التخطيط:** وهي الوثائق التي بموجبها تتم دراسة وإعداد الخطط الاستراتيجية الازمة لرفع كفاية الجهاز الحكومي، وتحديد احتياجاته في الميزانية من المباني والمشروعات والوظائف لسنوات قادمة، ونحو ذلك.

١١ - **وثائق تقنية المعلومات:** وهي الوثائق التي بموجبها تتم عمليات التحليل وجمع المعلومات وتصميم البرامج الحاسوبية، وتوفير الأجهزة والأنظمة البرمجية التي يتحقق بها ميكنة عمل الجهاز الحكومي وتطويره، وصيانة وتشغيل الشبكات والأجهزة الحاسوبية، ونحو ذلك.

١٢ - **وثائق الترجمة:** وهي الوثائق التي تترجم بموجبها الوثائق والمطبوعات التي تدخل في اختصاص وأعمال الجهاز الحكومي، ونحو ذلك.

١٣ - **وثائق الإحصاءات:** وهي الوثائق التي يتم جمع المعلومات الإحصائية والبيانات والتقارير النهائية، المتعلقة بأعمال الجهاز الحكومي، ونحو ذلك.





المركز الوطني للوثائق والمخزنطات

٤ - وثائق التشغيل والصيانة: وهي الوثائق التي بموجبها يتم تنفيذ أو متابعة أعمال صيانة وتشغيل مباني ومرافق الجهاز الحكومي، ونحو ذلك.

٥ - وثائق الإسكان: وهي الوثائق التي بموجبها يتم الإشراف على المباني المخصصة لإسكان منسوبي الجهاز الحكومي، من حيث تجهيزها وتوزيعها وصيانتها وحراستها، ونحو ذلك.

٦ - وثائق العقارات والمباني والمرافق: وهي الوثائق المتعلقة بالعقارات المرتبطة بالجهاز الحكومي من أراضٍ ومبانٍ ومرافق، ونحو ذلك.

٧ - وثائق الطباعة: وهي الوثائق التي بموجبها تتم عمليات طباعة المطبوعات والنشرات والمجلات التي تخص الجهاز الحكومي، وتحديد احتياجات الطباعة من المواد والأدوات والأجهزة الالزمة، ونحو ذلك.

٨ - وثائق المكتبات: وهي الوثائق التي يتم بموجبها جمع واقتناء الكتب والمطبوعات ومصادر المعلومات الأخرى وإعارتها، وتأمين ما يلزم لها من أدوات وتقنيات، ونحو ذلك.





المركز الوطني للمقاييس والمحفوظات

١٩ - وثائق المجالس والهيئات واللجان: وهي الوثائق التي يتم بموجبها ترشيح وتشكيل أعضاء المجالس واللجان وتحديد مواعيد وجدول أعمال الاجتماعات، وانتهاء مدة عضويتهم، وما يصدر عنها من محاضر ونوصيات وقرارات، ونحو ذلك.

٢٠ - وثائق الندوات والمؤتمرات : وهي الوثائق التي يتم بموجبها إقامة ندوة أو مؤتمر، وتحديد محاوره، والدعوة إليه، والمشاركة فيه، أو المتعلقة بالمشاركة في الندوات والمؤتمرات المحلية والخارجية والتوصيات والمقررات التي تنتج من هذه الفعاليات، والمحاضرات التي تلقى فيها، ونحو ذلك.

٢١ - وثائق التدريب والابتعاث: وهي الوثائق التي يتم رفع مستوى الموظف العلمي والعملي من خلال إلتحاقه بدورات تدريبية، أو ابتعاثه في الداخل أو الخارج، ونحو ذلك.

المادة الخامسة عشرة:

تكون مدد حفظ الوثائق والمحفوظات الإدارية المحددة في المادة (الرابعة عشرة) على النحو المبين في الجدول الملحق بهذه اللائحة.





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	(أجمالي مدة الحفظ)	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					وثائق توظيف السعوديين:	١
					(١) وثائق التوظيف على الوظائف السابقة (المعتمدة) الماضية للنظام التقاعد (مدني - عسكري)، ونظام التأمينات الاجتماعية: المجموعة الأولى: (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار التعيين. ٢- إشعار المباشرة.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة الثالثة لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت		
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة الثالثة لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي لها الخدمة.		مُؤقت	المجموعة الثانية: ١- طلب توظيف. ٢- مكاتب حول التوظيف. ٣- صور المؤهلات العلمية والعملية. ٤- صور وثائق إثبات خدمة سابقة. ٥- صور وثائق إثبات الشخصية. ٦- التقرير الطبي. ٧- شهادة حسن السيرة والسلوك. ٨- محضر النجاح في المفاضلة أو المسابقة. ٩- الإقرار النظامي لطالب التوظيف. ١٠- تبلیغ التعيين. ١١- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة
	(ب) وثائق التوظيف على النحو كهود الأجر و التشغيل والصيانة الخاصة لنظام التأمينات الاجتماعية :				
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية)	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	١- عقد العمل. ٢- قرار التعيين. ٣- إشعار المعاشرة. ٤- عقود وقرارات التمديد.
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	المجموعة الثانية :	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	١- طلب التوظيف. ٢- مكاتب حول التوظيف. ٣- صور المؤهلات العلمية والعملية.





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة
	<ul style="list-style-type: none"> ٤- صور وثائق إثبات خدمة سابقة. ٥- صور وثائق [نهاد الشخصية]. ٦- التقرير الطبي. ٧- شهادة حسن السيرة والسلوك. ٨- الإقرار النظامي لطالب التوظيف. ٩- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف. 				
	(ج) وثائق التوظيف (التعاقد) على نظام المعاشر أو الوظائف الموقته أو الأجر اليومي أو المكافآت المقطوعة :				
١٠. سنتين	١٠. منوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) <ul style="list-style-type: none"> ١- عقد العمل. ٢- قرار التعيين. ٣- إشعار المعاشرة. ٤- عقود وفرازات التعدد. 	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدة الحفظ في الجهاز الحكومي	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها النالية لانتهاء الخدمة.		حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية: ١- طلب التوظيف. ٢- مكانيات حول التوظيف. ٣- صور المؤهلات العلمية والعملية. ٤- صور وثائق إثبات الشخصية. ٥- صور إثبات خدمة سابقة. ٦- التقرير الطبي. ٧- شهادة حسن السيرة والسلوك. ٨- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
(د) وثائق التوظيف على الوظائف الموقته :						
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية)	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي لها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية :	
					١- طلب التوظيف. ٢- صور الشهادات العلمية والعملية.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع المحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			إجمالي مدة المحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة
	وثائق توظيف غير السعوديين (المتعاقدين) :	٢			
١٠ سنوات	١- منوات من بداية السنة القالية لانتهاء الخدمة حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- عقد العمل. ٢- قرار التعيين. ٣- إشعار المعاشرة. ٤- عقود وقرارات التعلييد. ٥- صور وثائق إثبات الشخصية.		
١٠ سنوات	١- منوات من بداية السنة القالية لانتهاء الخدمة حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- وثيقة اختيار المقابلة الشخصية. ٢- التقرير الطبي. ٣- وثائق المستقدم ونقل الكفالات. ٤- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.		





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة
	وثائق العلاوات :	٢			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار علاوة سنوية. ٢- قرار علاوة تشجيعية. ٣- قرار علاوة الترقية. ٤- أي علاوة أخرى.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول العلاوة.	



١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدد الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	وثائق الإجازات العادية :	٦
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- صورة من قرار التعويض عن الإجازة. ٢- بيان بالإجازات التي تم التمتع بها. ٣- بيان برصد الإجازات المستحق عنه التعويض.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول طلب الإجازة. ٢- قرار منع الإجازة. ٣- إشعار بداية التمتع بالإجازة. ٤- إشعار مباشرة بعد الإجازة.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					وثائق الإجازات الاستثنائية :	٥
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية)	١- قرار منع الإجازة	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية :	٢- طلب الإجازة. ٣- مكاتب حول الإجازة. ٤- إشعار مباشرة بعد الإجازة	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	وثائق الإجازات المرضية :	٥- مكاتب حول الإجازة. ٦- التقرير الطبي. ٧- قرار منع الإجازة. ٨- إشعار مباشرة بعد الإجازة	٦





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع المحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			أجمالى مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة
مؤقت	الإجازات الأخرى: ومنها الأضطرارية ، الدراسية ، الرياضية ، عدة الوفاء ، المومة، الوضع، الإعانة وبحوها. ١- طلب الإجازة. ٢- مكاتبات حول الإجازة. ٣- قرار الإجازة. ٤- إشعار المباشرة بعد الإجازة.	٧	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الإجازة.	
مؤقت	المجموعة الأولى: (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار الترقية. ٢- إشعار مباشرة بعد الترقية. ٣- وثيقة إخلاء الطرف.	٨	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز المركزي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكتبات حول الترقية. ٢- بطاقة الترقية بالمنطقة. ٣- تبلغ الترقية. ٤- أي وثيقة أخرى تتعلق بالترقية. وثائق التنازل عن الترقية لرؤسائها :	٩
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى: (تصور على وسائل إلكترونية) ١-قرار إلغاء الترقية.	
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المكتبات المتعلقة بالتنازل أو الإلغاء.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


مدة الحفظ في الجهاز الحكومي في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	وثائق النقل :	١-
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسانطة إلكترونية) ١- قرار النقل. ٢- إشعار مباشره بعد النقل. ٣- قرار ملقي القيد في حالة نقله إلى جهاز آخر. ٤- وثيقة إخلاء الطرف.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول النقل. ٢- تبلغ القرار النقل. ٣- خطاب إرسال ملف الموظف للجهة المتفق إلها خارج الجهاز.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	أجمالي مدة الحفظ
	٤- صورة بيان الخدمة. ٥- أي وثيقة أخرى تتعلق بالنقل.				
مؤقت	وثائق الأداء الوظيفي : ١- المكاليمات حول تبني مستوى الأداء الوظيفي. ٢- تقويم الأداء الوظيفي. ٣- خطاب الشكر. ٤- أي وثيقة أخرى تتعلق بالأداء الوظيفي.	١١	١٠ سنوات من بداية السنة الخالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي لها الخدمة.	
مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- الأحكام أو القرارات المتعلقة بالمخالفات الإدارية أو المالية.	١٢	١٠ سنوات من بداية السنة الخالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي لها الخدمة.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع العلامة	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	إجمالي مدة الحفظ
مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المكابib والإشعارات حول المخالفات الإدارية أو المالية.	١٣	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات
مؤقت	المجموعة الأولى : (تصدور على وسائل إلكترونية) ١- قرار العميمات.	١٤	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات
مؤقت	المجموعة الثانية : ١- الإشعارات حول الغياب والتأخير.	١٥	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات
مؤقت	المجموعة الأولى : (تصدور على وسائل إلكترونية) ١- قرار التكليف أو التدب. ٢- تجديده أو إنهاءه.	١٦	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات



١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع العين	مدة العين في الجهاز الحكومي		حفظ الأصل في المركز الوطني
			إجمالي مدة العين	في مركز الوثائق	
	المجموعة الثانية : ١- المباشرة بعد انتهاء مدة التكليف أو الندب . ٢- المكاتبات حول التكليف أو الندب . ٣- أي وثقة أخرى تتعلق بالتكليف أو الندب .	مؤقت	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	
١٥	وثائق الإعارة :				
	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار الإعارة . ٢- قرار تجديد الإعارة	مؤقت	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	
	المجموعة الثانية : ١- المباشرة بعد انتهاء مدة الإعارة . ٢- مكاتبات حول الإعارة .	مؤقت	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			الرقم
		في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	أجمالي مدة الحفظ	
مؤقت	وثائق المشاركة في المؤتمرات والندوات والحلقات العلمية .	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات	١٦
مؤقت	وثائق تمديد الخدمة :				١٧
مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسانط إلكترونية) ١- الأمر المختصين الموافقة على التمديد أو قرار التمديد	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات	
مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المكتبات حول تمديد العقد	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدد الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				موالت	وثائق إنتهاء خدمة السعوديين : المجموعة الأولى: (تصور على وسائل إلكترونية)	١٨
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة النالية لانتهاء الخدمة.		حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		١- قرار إنتهاء الخدمة. (استقالة ، تقاعد ، إلغاء الوظيفة ، عجز صحي ، فصل). ٢- بيان الخدمة أو شهادة إنتهاء الخدمة. ٣- شهادة إخلاء الطرف. ٤- مخطوطة المعاش التقاعدي. ٥- نسخة وثيقة تصفية الحقوق. ٦- تقرير طبي بالعجز الصحي.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدد الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في العيارات الحكومية			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول إنهاء الخدمة. ٢- مكاتب حول بيان الخدمة. ٣- مكاتب حول تصفية الحقوق. ٤- مكاتب حول تسوية التقاعد. ٥- أي وثيقة أخرى تتعلق بإنهاء خدمة المعمولين.	
					وثائق إنتهاء خدمة غير المعمولين (المنافقين) :	١٩
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل الكترونية) ١- فوار إنتهاء الخدمة (المقد) (استقالة ، انتهاء مدة العقد ، عجز صحي ، فصل)	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدد الأصل في المركز الوطني للحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					٢- شهادة أو بيان الخدمة. ٣- شهادة خلو الطرف. ٤- وثيقة تصفية الحقوق. ٥- تقرير طبي بالمخبر.	
١٠ سنتات	١٠ سنوات من بداية السنة القائمة لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت		للمجموعة الثانية : ١- مكابيات حول إنتهاء الخدمة. ٢- مكابيات حول تصفية الحقوق. ٣- أي وثيقة أخرى تتعلق بإنتهاء خدمة غير السعوديين.	
					وثائق تعديل الاسم أو المهنة :	٢.
	١٠ سنتات	١٠ سنوات من بداية السنة القائمة لانتهاء الخدمة.	حق نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تمحور على وسائل إلكترونية) ١- فرار تعديل الاسم الصادر من الجهة المختصة. ٢- صورة من البطاقة الشخصية بعد التعديل.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدد الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها التأدية لانهاء الخدمة.		حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب تعديل المهمة بعد التوظيف. ٢- مكاتب تعديل المهمة بعد انتهاء الخدمة. ٣- أي وثيقة أخرى تتعلق بتعديل الاسم أو المهمة	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

مدد حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	[جمالي مدة الحفظ]	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	٨ سنوات من تاريخ إحالة المعاملة إلى مركز الوثائق.	ستين من بداية السنة التالية ل التاريخ صرف المستحقاق.		مؤقت	صور وثائق صرف الاستحقاقات المالية (النفقات) : ١- صور وثائق بدل المسكن. ٢- صور وثائق بدل النقل. ٣- صور وثائق بدل الترحيل. ٤- صور وثائق بدل الإعاشة. ٥- صور وثائق بدل المصارييف المسفرة. ٦- صور وثائق مكافأة عمل خارج الدوام. ٧- صور وثائق التعويض عن الإجازات. ٨- صور وثائق التعويض عن الخدمة. ٩- صور وثائق مكافأة نهاية الخدمة. ١٠- صور وثائق التعويض عن تذاكر السفر. ١١- صور وثائق تذاكر السفر. ١٢- صور وثائق المكافأة التشجيعية.	٢١





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

(٢٧)

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	إجمالي مدة الحفظ
	١٣ - صور وثائق مكافأة أعضاء المجالس أو الهيئات أو اللجان. ١٤ - صور وثائق الرواتب ومسيرتها. ١٥ - صور وثائق صرف بدل طبيعة عمل أو مناطق نائية أو ضرر أو خطر. ١٦ - صور وثائق مكافأة مباشرة للأموال العامة. ١٧ - أي صور لوثائق أخرى تتعلق بصرف مستحقات مالية.				
مؤقت	سجل أو بطاقة العافية (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٢	٣ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء التسجيل فيها.	١٢ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	بطاقة الوظيفة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٣	٣ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ إلغاء أو خفض الوظيفة.	١٢ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	صور تشكيلات الوظائف الثابتة المعتمدة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٤	٣ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء العمل بها.	١٢ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	صور تشكيلات وظائف بند العمال المعتمدة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٥	٣ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء العمل بها.	١٢ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	وثائق إحداث الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٦	٣ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ إحداثها.	١٢ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	وثائق رفع الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٧	٣ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ رفعها.	١٢ سنة	٢٠ سنة



١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	أجمالي مدة الحفظ
مؤقت	وثائق خفض الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٦٨	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ التحفظ.	١٧ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	وثائق إلغاء الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٦٩	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ إلغائها.	١٧ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	وثائق تحويل الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٧٠	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ تحويلها.	١٧ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	وثائق ترقيم الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٧١	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ اعتماد الترقيم.	١٧ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	شهادات إبراء الذمة للموظف (تصور على وسائل إلكترونية).	٧٢	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إصدار الشهادة.	١٩ سنة	٢٠ سنة





٢- قائمة مدد حفظ وثائق التطوير الإداري

(٧٧)

نوع المحتفظ في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي				نوع المحتفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة العمل	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	في الجهاز الحكومي			
من تاريخ اعتمادها	*		نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.		دائم	الهياكل والتنظيمات الإدارية المعتمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	١
X	*		من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.		دائم	الإجراءات الإدارية المعتمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	٢
X	*		من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.		دائم	الأدلة التنظيمية . (تصور على وسائل إلكترونية)	٣
بعد انتهاء المدة	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ تقديم الدراسة		دائم	الدراسات التطبيقية . (تصور على وسائل إلكترونية)	٤
	١٩ سنة	١٨ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ اعتمادها		مؤقت	وثائق يتم بموجبها إجراء الدراسات والهياكل والأدلة التنظيمية والإجراءات: ١- طلب إعداد الدراسة. ٢- توجيه صاحب الصلاحية بإعداد الدراسة. ٣- نماذج الاستبيان وجمع البيانات ومكتباتها. ٤- الشطابات التي ترد منها الاستبيانات. ٥- تحليل الاستبيانات ورصد النتائج. ٦- مشروع مسودة الدراسة المعرضة على الجهة لأخذ رأيها. ٧- العرض على صاحب الصلاحية للموافقة على الدراسة. ٨- تبلغ الجهة بالدراسة بعد الموافقة عليها لتنفيذها. ٩- أي وثيقة أخرى تتعلق بالدراسة.	٥
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لمبدئ الميزانية.		مؤقت	وثائق دراسة تحديد احتياجات الوظائف في ميزانية الجهاز الإداري: ١- تعميم حول تحديد احتياج كل إدارة . ٢- بيانات الوحدات الإدارية باحتياجاتها من الوظائف (إحداث ، تعديل ، إلغاء). ٣- محضر مناقشة الطلبات مع المختصين بالميزانية في الجهاز. ٤- البيانات المالية لتحديد احتياج الجهاز الإداري . ٥- أي وثيقة أخرى تتعلق بتحديد الاحتياج	٦

- * نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.
- * نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها، ويرحل الأصل إلى المركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.






٣- قائمة مدد حفظ وثائق الاتصالات الإدارية

مدد الأصل في المركـز الوطـني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مرفق	سجلات الوارد العام للجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	١
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مرفق	سجلات وارد مكتب رئيس الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٢
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مرفق	سجلات الصادر العام للجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٣
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مرفق	سجلات صادر مكتب رئيس الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٤
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مرفق	بيانات أو سجلات صادر القرارات في الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٥
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مرفق	سجلات الوارد الداخلي في الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٦
	١٥ سنة	١٤ سنة	١٤ سنة	مرفق	بيانات أو سجلات تسليم المعاملات الواردة.	٧
	١٥ سنة	١٢ سنة	١٢ سنة	مرفق	بيانات أو سجلات تسليم المعاملات الصادرة.	٨
	١٥ سنة	١٤ سنة	١٤ سنة	مرفق	بيانات البريد.	٩
	١٥ سنة	١٤ سنة	١٤ سنة	مرفق	استثمارات متاحة المعاملات.	١٠
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مروف	صور من مسلسلات مكانيات الصادر العام (تصور على وسائل إلكترونية).	١١
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مروف	صور من مسلسلات مكانيات صادر رئيس الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	١٢
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	٢٤ سنة	مروف	صور من مسلسلات المرارات صادرات الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	١٣



٣- قائمة مدد حفظ ونائق الاتصالات الإدارية





٤- قائمة مدد حفظ وثائق العلاقات العامة والإعلام

(٢٧)

الرقم	اسم أو موضع الوثيقة	نوع الحفظ	في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		حفظ الأصل في المركز الوطني
				إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	
١	كلمات كبار المسؤولين في الدولة التي تلقى في المناسبات أو اللقاءات الرسمية المحلية والدولية أو الإقليمية. (تصور على وسائل إلكترونية)	دائم	لسنة من بداية السنة التالية لانتهاء الكلمة	٢٠ سنة	١٩ سنة	خلال السنة التي تمت فيها الكلمة
٢	خطاب الجهاز الإداري الإسلامي. (تصور على وسائل إلكترونية)	دائم	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*	*	
٣	لصريحات كبار المسؤولين في الجهاز الإداري لوسائل الإعلام (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور التصريح.	٢٠ سنة	١٩ سنة	
٤	ووثيق ما يطلب نشره في وسائل الإعلام من الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء النشر.	٢٠ سنة	١٩ سنة	
٥	ووثيق ما ينشر في وسائل الإعلام من الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية)	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ النشر.	٢٠ سنة	١٩ سنة	
٦	الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية التي يقدمها الجهاز الإداري.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء النشاط.	١٥ سنة	١٤ سنة	
٧	مشاركة ملوك العاهل الإداري في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية التي يدعون إليها.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء المشاركة.	١٥ سنة	١٤ سنة	
٨	الطبوعات والنشرات الإعلامية التي يصدرها الجهاز الإداري عن نشاطاته.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	١٥ سنة	١٤ سنة	
٩	البرامج الإذاعية أو التلفزيونية التي يدعاها أو يشارك فيها الجهاز الإداري حول نشاطاته.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إذاعة البرنامج.	١٥ سنة	١٤ سنة	
١٠	ووثيق استهلاك المباني وأسلاكهم ، ولغاياتهم ، وتقليلهم.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ استهلاكن.	١٥ سنة	١٤ سنة	
١١	ووثائق المعهودات في الفنادق .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ العجورات.	١٠ سنوات	٩ سنوات	
١٢	ووثيق الشكر والتهانى.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	١٠ سنوات	٩ سنوات	
١٣	مكاتب الإعلانات في وسائل الإعلام المختلفة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الإعلان.	١٠ سنوات	٩ سنوات	
١٤	مكاتب حول الاشتراك في الصحف والمجلات.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الاشتراك.	١٠ سنوات	٩ سنوات	

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.

* نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها، ويحمل الأصل للمركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.



نوع المحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	
في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	أجمالي مدة المحفظ	نحو الأصل في المركز الوطني
موقت	وثائق صيانة السيارات والمعدات.	١	٩ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ الصيانة.
موقت	وثائق معروقات السيارات.	٢	٩ سنوات من بداية السنة التالية لصرف المعروقات.
موقت	وثائق طلب تأمين السيارات.	٣	٩ سنوات من بداية السنة التالية لتأمين المساراة أو عدم الموافقة على التأمين.
موقت	وثائق تنظيم موافق السيارات وتوزيعها.	٤	٩ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء العمل بالتنظيم.
موقت	وثائق توزيع الأعمال على المسائقين.	٥	٩ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ توزيع العمل.
موقت	وثائق أعمال نظافة المباني والمرافق.	٦	٩ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العقد.
موقت	وثائق نقل الأثاث والمعدات المكتبية.	٧	٩ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ النقل.



٦- قائمة مدد حفظ وثائق الأمن والسلامة

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم				
نوع الحفظ	في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي	أجل مدة الحفظ	في مركز الوثائق	نقط	حفظ الأصل في المركز الوطني
مؤقت	وئاق تحديد لوقات المناوبة بين العراس أو منصبي الأمن.	١	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء المناوبة.	١٠ سنوات	وئاق توزيع المناوبين.
مؤقت	وئاق توزيع المناوبين.	٢	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ توزيع المناوبين.	١٠ سنوات	وئاق تقارير وملحوظات حراس الأمن.
مؤقت	وئاق تقارير وملحوظات حراس الأمن.	٣	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التقرير.	١٠ سنوات	وئاق تأمين وسائل السلامة
مؤقت	وئاق تأمين وسائل السلامة	٤	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين أو عدم الموافقة عليه.	١٠ سنوات	وئاق صيانة وسائل السلامة.
مؤقت	وئاق صيانة وسائل السلامة.	٥	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء الصيانة.	١٠ سنوات	وئاق التقارير عن صلاحة المهى أو المرافق.
مؤقت	وئاق التقارير عن صلاحة المهى أو المرافق.	٦	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التقرير.	١٠ سنوات	وئاق تحديد احتياجات المهى أو المرافق من وسائل الأمن والسلامة.





٤- قائمة مدد حفظ وثائق إعداد الأنظمة والاستشارات القانونية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الملف	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
من تاريخ صدورها	*		نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الأنظمة المعمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	١
من تاريخ صدورها	*		نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الإتفاقيات الدولية المعمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	٢
*	*		نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	اللوائح المعمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	٣
*	*		من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	السياسات الصادرة عن الجهاز الحكومي . (تصور على وسائل إلكترونية)	٤
*	*		من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	القواعد وتنظيمات التعليمية . (تصور على وسائل إلكترونية)	٥
*	*		من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	تفسيرات الأنظمة واللوائح والإتفاقيات . (تصور على وسائل إلكترونية)	٦
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الدراسات والمبحوثات المعتمدة لإعداد وثائق نظمية (أنظمة ، نوائع ، إتفاقيات) . (تصور على وسائل إلكترونية)	٧
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ [إعدادها]	مؤقت	الاستشارات القانونية . (تصور على وسائل إلكترونية)	٨
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ [إعدادها]	مؤقت	الحكم العدلي الذي يخص الجهاز الحكومي، عدا ما يليه أملاك الدولة . (تصور على وسائل إلكترونية)	٩
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ [إعدادها]	مؤقت	بعد موراجحة تموين وصياغة الإتفاقيات أو المعاشرات ومذكرة الدمام .	١٠
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من السنة التالية ل التاريخ انتهاء التضييق .	مؤقت	لائحة الادعاء أو النطاع . (تصور على وسائل إلكترونية)	١١
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من السنة التالية ل التاريخ انتهاء التضييق .	مؤقت	مكتبات إبرام العقود أو موراجحتها أو التصديق عليها .	١٢
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ [إعدادها]	مؤقت	مكتبات حول طلب إعداد الدراسات والمبحوثات .	١٣
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ [إعدادها]	مؤقت	مكتبات حول طلب الاستشارات القانونية .	١٤
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ [إعدادها]	مؤقت	مكتبات حول طلب تفسيرات الأنظمة والنوائع والتعليمات .	١٥
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل انتهاء الحالقة .	مؤقت	مكتبات حول المخالفات القانونية .	١٦
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل انتهاء التضييق .	مؤقت	مكتبات حول القضايا والمنازعات .	١٧
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل انتهاء التضييق .	مؤقت	مكتبات حول تحديد مواعيد الجلسات لدى الجهات القضائية .	١٨

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.

X نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها، ويرجع الأصل للمركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.





٨- قائمة مدد حفظ وثائق المتابعة الإدارية

نوع الحفظ	الموسم	المدة المحددة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة
نوع الحفظ	الموسم	المدة المحددة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة	الجهة المختصة
موقت	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور التقرير	النقارير الدورية عن لشائطات إدارة المتابعة وإنجازاتها (تصور على وسائل إلكترونية).	١				
موقت	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ تقديم الملاحظات والتجهيزات التي قدمتها إدارة المتابعة حول حالة معدنة بالجهاز (تصور على وسائل إلكترونية).	٢					
موقت	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء القضية.	مكاتب مع هيئة الرقابة والتحقيق فيما يتعلق بالمخالفات التي تتم في الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٣				
موقت	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء الموضوع.	التحقيق في التهاون أو التقصير في أداء العمل (تصور على وسائل إلكترونية).	٤				
موقت	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الحكم في المخالفة.	مكاتب حول التحقيق في المخالفات المالية أو المالية وللأرجح ذلك.	٥				
موقت	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء موضوع الشكوى.	مكاتب حول التحقيق في الشكوى المقدمة لرئيس الجهاز والتحقيق فيها وللأرجح ذلك.	٦				
موقت	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء التعميق.	التحقيق مع المتهين عن العمل.	٧				
موقت	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	مكاتب حول متابعة الغياب ومراقبة مواعيد الدوام.	٨				
موقت	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ البيان.	بيانات مواعيد الدوام (الحضور والانصراف).	٩				





٩- قائمة مدد حفظ وثائق مركز الوثائق

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	(أجمالي مدة الحفظ)
مؤقت	أدلة تصريف الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	١	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	دلائل ترميز الجهاز الحكومي وقطاعاته وفرعاته (تصور على وسائل إلكترونية).	٢	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	قوائم تقويم الوثائق ومحاضيرها (تصور على وسائل إلكترونية).	٣	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	لوائح الوثائق المرحللة ومحاضيرها (تصور على وسائل إلكترونية).	٤	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	بيانات ومحاضير إثلاف الوثائق. (تصور على وسائل إلكترونية).	٥	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ إثلاف الوثائق.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	[احصائيات الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية)].	٦	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ مصدر الإحصائية.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	قبارات الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	٧	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ تحديدها.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	كتلبات الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	٨	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ تحديدها.	١٩ سنة	٢٠ سنة
مؤقت	المكاتب التي تتم ومهامها: - مكاتب التزويد بالوثائق. - مكاتب حال الأعمال الفنية للوثائق من ترميز وتصليب ونشرة وترسم وتفصيم. - الزيارات الميدانية لأشغال الوثائق. - المكاتب حال ترسيل الوثائق. - المكاتب حول تقويم الوثائق. - المكاتب حول إثلاف الوثائق. - المكاتب حال الاجتماعات مع مدنوي الجهات.	٩	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء إجراء الموضوع.	٩ سنوات	١٠ سنوات






١- قائمة مدد حفظ وثائق التخطيط

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الأصل في المركـز الوطـني
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	إجمالي مدة الحفظ	
دائم	الخطة الخمسية المعتمدة للجهاز الإداري. (تصور على وسائل إلكترونية)	١	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ اعتمادها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	من تاريخ صدورها
دائم	الخطة السنوية المعتمدة للجهاز الإداري. (تصور على وسائل إلكترونية)	٢	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	من تاريخ صدورها
دائم	تقارير عن الخطط السنوية للجهاز الإداري. (تصور على وسائل إلكترونية)	٣	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ اعتمادها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	من تاريخ صدورها
دائم	تقارير عن الخطة الخمسية للجهاز الإداري. (تصور على وسائل إلكترونية)	٤	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ اعتمادها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	من تاريخ صدورها
دائم	البرامج التنفيذية للخطة. (تصور على وسائل إلكترونية)	٥	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ إعدادها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	من تاريخ صدورها
دائم	تقارير البرامج التنفيذية للخطة. (تصور على وسائل إلكترونية)	٦	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ تقديمها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	من تاريخ صدورها
مؤقت	وثائق إجراء المراسلات التخطيطية. (تصور على وسائل إلكترونية)	٧	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ صدور الخطة.	١٩ سنة	٢٠ سنة	
مؤقت	معلومات حول طلب معلومات تتعلق بإعداد الخطة السنوية أو الخمسية.	٨	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ صدور الخطة.	١٤ سنة	١٥ سنة	



١١- قائمة مدد حفظ وثائق تقنية المعلومات

حفظ الأصل	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
في المركز الوطني	[صافي مدة الحفظ]	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التقادم.	مؤقت	ووثائق تحليل المعلومات وتصنيفهم الأنظمة والبرامج الحاسوبية .	١
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لانتهاء عملية الصيانة.	مؤقت	ووثائق تشغيل وصيانة الشبكات.	٢
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لعملية المتابعة.	مؤقت	ووثائق متابعة المشغلين والمستخدمين والمعلنين.	٣
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين.	مؤقت	ووثائق طلب تأمين أجهزة حاسوبية وحوادم	٤
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء الضمان.	مؤقت	ووثائق الضمان الخاص بالأجهزة والمعدات والحوادم .	٥
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ إلغاء الدليل.	مؤقت	ووثائق أدلة المستخدمين للبرامج.	٦
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ إلغاء الدليل.	مؤقت	ووثائق أدلة صياغي البرامج.	٧





١٢- قائمة مدد حفظ وثائق الترجمة

الرقم	اسم أو موضع الوثيقة	نوع المحفظ	مدة المحفظ في الوهابي الحكومي	في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	اجمالي مدة المحفظ	حفظ الأصل في المركز الوطني
١	وثائق طلب الترجمة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء الترجمة.	٩ سنوات	١٠ سنوات		
٢	وثائق إعادة المواد التي تحت ترجمتها.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها.	٩ سنوات	١٠ سنوات		
٣	نسخ المواد التي تحت ترجمتها.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انتهاء الترجمة.	٩ سنوات	١٠ سنوات		
٤	مكالمات حول التعاون مع مكاتب الترجمة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ إعدادها.	٩ سنوات	١٠ سنوات		





١٣ - قائمة مدد حفظ وثائق الإحصاءات

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			المركز وطني لحفظ الأصل
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	أجمالي مدة الحفظ	
١	بيانات الإحصاءات النهائية لعملاء الجهاز الإداري. (تصور على وسائل إلكترونية)	دائم	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	٢٤ سنة	٢٥ سنة	
٢	التقارير الإحصائية (تصور على وسائل إلكترونية)	دائم	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	٢١ سنة	٢٥ سنة	
٣	مكالبات حول الاستفسار عن معلومات إحصائية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الإحصائية.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٤	البيانات الإحصائية الأولية التي يتم جمعها.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الإحصائية.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٥	المكالبات التي ترد من الجهات المرافق لها البيانات الإحصائية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الإحصائية.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٦	الاستمارات الإحصائية الميدانية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الإحصائية.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٧						
٨						
٩						
١٠						
١١						
١٢						
١٣						
١٤						
١٥						
١٦						
١٧						
١٨						
١٩						
٢٠						
٢١						
٢٢						
٢٣						
٢٤						
٢٥						
٢٦						
٢٧						
٢٨						
٢٩						
٣٠						
٣١						
٣٢						
٣٣						
٣٤						
٣٥						
٣٦						
٣٧						
٣٨						
٣٩						
٤٠						
٤١						
٤٢						
٤٣						
٤٤						
٤٥						
٤٦						
٤٧						
٤٨						
٤٩						
٥٠						
٥١						
٥٢						
٥٣						
٥٤						
٥٥						
٥٦						
٥٧						
٥٨						
٥٩						
٦٠						
٦١						
٦٢						
٦٣						
٦٤						
٦٥						
٦٦						
٦٧						
٦٨						
٦٩						
٧٠						
٧١						
٧٢						
٧٣						
٧٤						
٧٥						
٧٦						
٧٧						
٧٨						
٧٩						
٨٠						
٨١						
٨٢						
٨٣						
٨٤						
٨٥						
٨٦						
٨٧						
٨٨						
٨٩						
٩٠						
٩١						
٩٢						
٩٣						
٩٤						
٩٥						
٩٦						
٩٧						
٩٨						
٩٩						
١٠٠						
١٠١						
١٠٢						
١٠٣						
١٠٤						
١٠٥						
١٠٦						
١٠٧						
١٠٨						
١٠٩						
١١٠						
١١١						
١١٢						
١١٣						
١١٤						
١١٥						
١١٦						
١١٧						
١١٨						
١١٩						
١٢٠						
١٢١						
١٢٢						
١٢٣						
١٢٤						
١٢٥						
١٢٦						
١٢٧						
١٢٨						
١٢٩						
١٣٠						
١٣١						
١٣٢						
١٣٣						
١٣٤						
١٣٥						
١٣٦						
١٣٧						
١٣٨						
١٣٩						
١٤٠						
١٤١						
١٤٢						
١٤٣						
١٤٤						
١٤٥						
١٤٦						
١٤٧						
١٤٨						
١٤٩						
١٥٠						
١٥١						
١٥٢						
١٥٣						
١٥٤						
١٥٥						
١٥٦						
١٥٧						
١٥٨						
١٥٩						
١٦٠						
١٦١						
١٦٢						
١٦٣						
١٦٤						
١٦٥						
١٦٦						
١٦٧						
١٦٨						
١٦٩						
١٧٠						
١٧١						
١٧٢						
١٧٣						
١٧٤						
١٧٥						
١٧٦						
١٧٧						
١٧٨						
١٧٩						



٤- قائمة مدد حفظ وثائق التشييل والصيانة

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			حفظ الأصل في المركز الوطني
			أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	
١	وثائق إجراءات التشييل والصيانة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ انتهاء الإجراءات.	
٢	وثائق الإشراف على أعمال التشييل والصيانة ومرافقها.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ صدور الوثيقة.	
٣	وثائق تسليم وتسليم أعمال التشييل والصيانة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ التسليم والتسلم.	
٤	وثائق لتشكيل لجان أو فرق عمل لعمليات التشييل والصيانة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ انتهاء عمل اللجنة أو فريق العمل.	
٥	وثائق طلب تأمين مواد ومعدات صيانة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ طلب التأمين.	
٦	وثائق طلب أو تمهيد قانون للقيام بأعمال الصيانة والتسييل.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ الوثيقة.	
٧	بيانات بالمعدات والأجهزة التي يتم تسييلها أو صيانتها.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتجديد أو تعديل البيان.	
٨	تصح من خرائط وبخطاطات المدى الذي تم صيانته.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ انتهاء أو تجديد السنة أو إلتمامها.	
٩	نسخ من كتالوجات أو أدلة التشييل وصيانتها للأجهزة والمعدات.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لانتهاء أو تغير الأجهزة الحكومية والمعدات.	
١٠	محاضر وقارير أعمال الصيانة والتسييل.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ المعاشر أو التقرير.	
١١	شهادات الإنجاز الشهرية أو السنوية التي تقدم للمقاول أو المدقق.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ الشهادة.	
١٢	قوائم أسماء العاملين في التشييل والصيانة من قوى ومهندسين وعمال.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ القائمة أو تغييرها أو انتهاء فترة المسجلين بها.	
١٣	وثائق التسليع التي تمنع للعاملين في التشييل والصيانة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ إلغاء التسليع أو انتهاء فترته.	
١٤	صور الوثائق الشخصية للعاملين في التشييل والصيانة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ انتهاء عمله أو تجديد الوثيقة.	
١٥	مكتبات حول إيهادات أو تدابير إضافية للمكاتب أو مباني الجهاز الحكومي وفرعها.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة المالية لتاريخ انتهاء العمل.	




٤- قائمة مدد حفظ وثائق التشفيل والصياغة





١٥ - قائمة مدد حفظ وثائق الإسكان

الرقم	اسم أو موضع الوثيقة	نوع الحفظ	في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	إجمالي مدة الحفظ	حفظ الأصل في المركز الوطني
١	وثائق تحديد المستحقين للوحدات السكنية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الموافقة على أسماء المستحقين	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٢	وثائق توزيع الوحدات السكنية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ التوزيع.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٣	وثائق تأمين احتياجات الوحدات السكنية من أناث لواجهزة أو لعوذل.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ التأمين.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٤	وثائق صيانة المباني السكنية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء أعمال الصيانة.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٥	أسماء الساكنين في الوحدات السكنية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ خروج الساكنين من الوحدات.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٦	وثائق استئجار ووحدات سكنية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء الاستئجار.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٧	الوثائق المتعلقة بعمارة المباني السكنية وأسماء العرائض.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الوثيقة.	٩ سنوات	١٠ سنوات	



١٦ - قائمة مدد حفظ وثائق العقارات والمباني والمراافق



١٧- قاعدة مدد حفظ وثائق الطباعة

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	أجمالي مدة الحفظ
موقت	وإنقذ نامن أجهزة المطابع	١	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين.	٩ سنوات	١٠ سنوات
موقت	وإنقذ صيانة أجهزة المطابع	٢	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ الصيانة.	٩ سنوات	١٠ سنوات
مؤقت	وإنقذ لسلم وتسليم المواد المطبوعة ونفع منها.	٣	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التسليم.	٩ سنوات	١٠ سنوات
موقت	وإنقذ مراجعة المواد المطبوعة	٤	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ المراجعة.	٩ سنوات	١٠ سنوات
موقت	وإنقذ دارين مواد الطباعة	٥	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين.	٩ سنوات	١٠ سنوات



١٨ - قائمة مدد حفظ وثائق المكتبات

الرقم	اسم أو موضع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			الحفلات	الجهات	الإعارة
			في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	أجمالي مدة الحفظ			
١	نظام الفهرس المعتمد للمكتبة (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية لإلقاء الفهرس	١٠ سنوات			
٢	نظام الاسترجاع المعتمد (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية لإلقاء النظام	١٠ سنوات			
٣	بيان قوائم بالكتب المؤمنة للمكتبة (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين	١٠ سنوات			
٤	فهرس المكتبة (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء العمل بالفهرس.	١٠ سنوات			
٥	بطاقات الإعارة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء الاستئجار.	١٠ سنوات			
٦	بطاقات متابعة الإعارة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء المتابعة.	١٠ سنوات			
٧	مكتبات الإهداء للمكتبة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ وصول الهداء.	١٠ سنوات			
٨	مكتبات تأمين مصادر المعلومات للمكتبة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين.	١٠ سنوات			
٩	مكتبات احتياجات المكتبة.	مؤقت	٩ سنوات	٩ سنوات من بداية السنة التالية ل تاريخ تأمين الاحتياج أو عدم الموافقة عليه.	١٠ سنوات			





١٩ - قائمة مدد حفظ وثائق المجالس والهيئات واللجان

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
*	*	*	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	القرارات الصادرة من المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).	١
*	*	*	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الماضير الصادرة من المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).	٢
*	*	*	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	ال通报يات الصادرة من المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).	٣
من تاريخ صدورها			نسخة من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	قرارات تعين أعضاء المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).	٤
٢٠ سنة	١٩ سنة		سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها .	مؤقت	مكاتب حول تعين الأعضاء في المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).	٥
٢٠ سنة	١٩ سنة		سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها .	مؤقت	مكاتب حول تشكيل اللجان الأخرى وفرق العمل الفرعية. (تصور على وسائل إلكترونية).	٦
١٠ سنوات	٩ سنوات		سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها .	مؤقت	قرارات تعين أعضاء اللجان وفرق العمل الأخرى (تصور على وسائل إلكترونية).	٧
١٠ سنوات	٩ سنوات		سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها .	مؤقت	مكاتب حول تحديد مواعيد الاجتماعات.	٨

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.

✗ نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها ، ويرحل الأصل للمركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.





٢٠- قائمة مدد حفظ وثائق الندوات والمؤتمرات

نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة
دائم	وثائق المؤتمرات الاقتصادية والسياسية والفنية والتجارية التي يترتب عليها التزامات على الدولة وتتم بموافقة المقام السامي، وبها: ١- الموافقة على إقامة المؤتمر أو المشارك فيه (تصور على وسائل إلكترونية). ٢- توصيات وقرارات المؤتمر (تصور على وسائل إلكترونية). ٣- أوراق العمل أو المحتوى المقدم للمؤتمر. (تصور على وسائل إلكترونية). ٤- كلمات المنشورين ومحاضر المؤتمر. (تصور على وسائل إلكترونية).	١	بعد صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ العقاد للمؤتمر
مؤقت	وثائق المؤتمرات أو الندوات المهنية التي تقام لتبادل الخبرات والتجارب و نحو ذلك، وبها: ١- الموافقة على إقامة المؤتمر أو الندوة أو المشاركة فيها (تصور على وسائل إلكترونية). ٢- توصيات وقرارات المؤتمر أو الندوة (تصور على وسائل إلكترونية). ٣- أهداف عقد المؤتمر أو الندوة ومحاضرها وبرامجها ومواعيدها. ٤- كلمات المنشورين في افتتاح المؤتمر أو الندوة (تصور على وسائل إلكترونية). ٥- أوراق العمل أو المحتوى المقدم للمؤتمر أو الندوة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢		٢٠ سنة	١٩ سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ العقاد للمؤتمر



٤١- قائمة مدد حفظ وثائق التدريب والابتعاث

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة				
٢٠	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ صدور التقرير.	مؤقت	التقارير المتعلقة بما تم إنجازه في مجال التدريب أو الابتعاث الصادرة (تصور على وسائل إلكترونية).	١	
١٥	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ إعداد الخطة العامة لو تدريرها، وتشمل :	مؤقت	بيانات موجهة الإدارات المتوقعة خلال الفترة المستدللة في مجال التنمية الصادرة لو تدريرها، وتشمل :	٢	
١٥	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ صدورها	مؤقت	التحاميم أو المنشرات المتعلقة بالبرامج والدورات التدريبية	٣	
١٥	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ صدورها .	مؤقت	وثائق الابتعاث للدراسة أو التدريب بالخارج :	٤	
				١- تصميم بطلب الترشيح .		
				٢- خطاب الترشح من جهة المبتعث .		
				٣- نموذج الترشح .		
				٤- محضر لجنة الترشح .		
				٥- موافقة صاحب الصلاحيات .		
				٦- تماقق الترشح المعروضة على لجنة الابتعاث .		
				٧- قرارات الابتعاث (تصور على وسائل إلكترونية) .		
				٨- مكاتبات مع الجهة الممكث إليها الدارس .		
				٩- خطة الدراسة للمبتعثين .		
				١٠- أي وثيقة أخرى .		
				وتأهل الالتحاق بالدراسة أو التدريب بالداخل :		
			١- تصميم بطلب الترشح .			
				٢- خطاب الترشح من الجهة .		

